

Distr.: General
21 January 2011

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ٢٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/65/436 و Corr.1)]

١٤٨/٦٥ - المدونة العالمية لآداب السياحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢١٢/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٩٠/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان مانابلا بشأن السياحة العالمية المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠^(١) وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٢) وجدول أعمال القرن ٢١^(٣) المؤرخين ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ وإعلان عمان بشأن تحقيق السلام من خلال السياحة المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠^(٤) وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٥) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(٦)

(١) A/36/236، المرفق، التذييل الأول.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٤) A/55/640، المرفق.

(٥) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٦) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.



وإعلان بربادوس^(٧) وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٨) وإعلان موريشيوس^(٩) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١٠) وإعلان بروكسل^(١١) وبرنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً^(١٢)،

وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية^(١٣) والوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى لاستعراض تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١٤) والإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٠ بشأن موضوع "تحقيق الأهداف والوفاء بالالتزامات المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة"^(١٥)،

وإذ تسلم بما للسياحة من بعد ودور مهمين بوصفها أداة إيجابية من أدوات القضاء على الفقر وحماية البيئة وتحسين نوعية الحياة لجميع الشعوب، وبقدرتها على الإسهام في التنمية المستدامة، ولا سيما التنمية المستدامة للبلدان النامية، وظهورها كقوة حيوية لتعزيز التفاهم والسلام والرخاء على المستوى الدولي،

(٧) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبات)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٨) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٩) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويبات)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(١٠) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١١) A/CONF.191/13، الفصل الأول.

(١٢) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

(١٣) انظر القرار ١/٦٥.

(١٤) انظر القرار ٢/٦٥.

(١٥) انظر A/65/3، الفصل الثالث، الفقرة ١٢٥. للاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٣.

- ١ - **تحيط علما** بتقرير منظمة السياحة العالمية عن تنفيذ المدونة العالمية لآداب السياحة^(١٦)؛
- ٢ - **ترحب** بالعمل الذي تقوم به منظمة السياحة العالمية واللجنة العالمية المعنية بآداب السياحة التابعة لها تنفيذًا للمدونة العالمية لآداب السياحة، بصيغتها التي اعتمدها الجمعية العامة لمنظمة السياحة العالمية في عام ١٩٩٩^(١٧)، وترحب بإنشاء الأمانة الدائمة للجنة في روما؛
- ٣ - **تشجع** منظمة السياحة العالمية على أن تواصل، عن طريق اللجنة العالمية المعنية بآداب السياحة والأمانة الدائمة للجنة، الترويج للمدونة العالمية لآداب السياحة ونشرها ورصد تنفيذ المبادئ الأخلاقية المرتبطة بالسياحة في القطاعين العام والخاص؛
- ٤ - **ترحب** بتزايد اهتمام الدول الأعضاء، ولا سيما الدول والأقاليم الأعضاء في منظمة السياحة العالمية، بالمدونة العالمية لآداب السياحة وتزايد التزامها على الصعيد المؤسسي والقانوني بتنفيذها، وتكرر دعوة الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المعنية في مجال السياحة، وبخاصة في القطاع الخاص، التي لم تدرج بعد مضمون المدونة العالمية لآداب السياحة، حسب الاقتضاء، في قوانينها وأنظمتها وممارساتها المهنية ومدونات قواعد السلوك الخاصة بها ذات الصلة بالموضوع، إلى أن تفعل ذلك، وتنوّه مع التقدير، في هذا الصدد، بالدول الأعضاء والجهات العاملة في مجال السياحة التي قامت بذلك فعلا؛
- ٥ - **تسلم** بضرورة النهوض بتنمية السياحة المستدامة، بما فيها السياحة غير الاستهلاكية والسياحة البيئية، مع مراعاة روح السنة الدولية للسياحة البيئية، ٢٠٠٢ وسنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي، ٢٠٠٢ ومؤتمر القمة العالمي للسياحة البيئية، ٢٠٠٢ وإعلان كيبيك المتعلق بالسياحة البيئية^(١٨) والمدونة العالمية لآداب السياحة، بغرض زيادة المنافع التي يتم تحقيقها من الموارد السياحية لصالح السكان في المجتمعات المضيئة والعمل في الوقت نفسه على صون الثقافات والسلامة البيئية في تلك المجتمعات وتحسين حماية المناطق الحساسة بيئياً والتراث الطبيعي، وبضرورة النهوض بتنمية السياحة المستدامة وبناء القدرات بغية الإسهام في تعزيز المجتمعات الريفية والمحلية، مع مراعاة ضرورة معالجة أمور منها التحديات الناشئة عن تغير المناخ ووقف فقدان التنوع البيولوجي؛

(١٦) انظر A/65/275.

(١٧) انظر E/2001/61، المرفق.

(١٨) A/57/343، المرفق.

٦ - تدعو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وغيرها من الجهات المعنية إلى دعم الأنشطة التي تضطلع بها جهات عدة، منها منظمة السياحة العالمية بهدف الترويج للسياحة الرشيدة والمستدامة في سياقات عدة، منها التأهب لحالات الطوارئ ومواجهة الكوارث الطبيعية وهدف بناء القدرات لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، عن طريق تعميم منافع السياحة لكي تشمل جميع قطاعات المجتمع، وبخاصة أشد فئات السكان ضعفا وهميشا، مع التقليل إلى أدنى حد من آثارها السلبية؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريرا عن التطورات المتصلة بتنفيذ هذا القرار استنادا إلى تقارير منظمة السياحة العالمية.

الجلسة العامة ٦٩

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠